

الرضاع والحضانة

حرمة البنت التي رضعت مع شخص عليه وعلى بقية أخوته

السؤال: رَضَعْتُ مَعِي بِنْتَ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ مَرَّاتٍ، فَهَلْ هَذِهِ الْبِنْتُ مُحَرَّمَةٌ عَلَيَّ وَعَلَى إِخْوَانِي الْأَكْبَرِ مِنِّي وَالْأَصْغَرَ مِنِّي؟

الجواب: إِذَا رَضَعْتُ مِنْ أُمِّكَ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَهِيَ أُخْتُ لَكَ، وَهِيَ أُخْتُ لِإِخْوَانِكَ الَّذِينَ هُمْ قَبْلَكَ وَبَعْدَكَ.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والثلاثون، 1432/5/12.